



#

مسودة قرار مجلس الوزراء رقم () لسنة 2022 بشأن
اللائحة الفنية للمتطلبات الإلزامية للموازن غير الأوتوماتيكية



مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (14) لسنة 2016 في شأن المخالفات والجزاءات الإدارية في الحكومة الاتحادية،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (10) لسنة 2018 في شأن سلامة المنتجات، وتعديلاته،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (15) لسنة 2020 في شأن حماية المستهلك،
- وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (16) لسنة 2020 بشأن تعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972 بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء،
- وعلى المرسوم بقانون الاتحادي رقم (20) لسنة 2020 بشأن المواصفات والمقاييس،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (31) لسنة 2006 النظام الوطني للقياس،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (35) لسنة 2015 بشأن النظام الإماراتي للرقابة على جهات تقييم المطابقة،
- وبناءً على موافقة مجلس الوزراء،

المادة الأولى

التعريفات والمصطلحات

1.1 في تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة قرين كل منها ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

الدولة	:	الإمارات العربية المتحدة
الوزارة	:	وزارة الصناعة والتكنولوجيا المتقدمة
الجهة المخولة	:	أي جهة حكومية سواء اتحادية أو محلية أو خاصة تخولها الوزارة بشكل رسمي للقيام بأي



- من مهامها وصلاحياتها المنصوص عليها في أحكام هذا القرار.
- أداة القياس : أداة القياس المستخدمة في التعامل التجاري أو التي تؤثر بشكل أو بآخر على سلامة وصحة القانونية الأفراد أو البيئة نتيجة عدم إعطائها دلالات صحيحة.
- التحقق من : إجراء تقييم مطابقة (غير تقييم النوع) ينتج عنه تثبيت علامة التحقق و/أو إصدار أدوات القياس شهادة التحقق.
- إقرار النوع : قرار يصدر بناء على تقرير تقييم النوع، يشهد أن هذا النوع من أدوات القياس يلبي المتطلبات القانونية الخاصة به، ويُصدر بناء عليه شهادة إقرار نوع.
- المزود : المصنّع أو الناقل أو المعبأ أو المجمّع أو المُعالج أو الوكيل أو المخزّن للمنتج أو أي موزع رئيسي أو فرعي يكون لنشاطه أثر على خصائص المنتج، أو أي ممثل تجاري أو قانوني يكون مسؤولاً عن استيراد المنتج الخاضع لأحكام هذا القرار.
- الجهة المختصة : الجهة الحكومية الاتحادية أو المحلية في الدولة التي يقع ضمن صلاحيتها تطبيق أي من أحكام هذا القرار.
- العلامات : علامات يتم تثبيتها على أداة القياس القانونية تبين مدى استيفائها للمتطلبات الخاصة بها المتولوجية وفقاً للتشريعات السارية، وتشمل علامة التحقق، وعلامة الرفض، وعلامة إقرار النوع، وعلامة الحماية، وعلامة الحجز، أو التحفظ على أداة القياس.
- علامة التحقق : علامة تثبت على أداة القياس القانونية بطريقة واضحة تشهد أن التحقق من أداة القياس قد تم تنفيذه وتم التأكد من مطابقتها للمتطلبات القانونية الخاصة بتلك الأداة.
- 1.2 تعتبر المصطلحات والتعاريف الواردة في المواصفة الإماراتية:
UAE.S/GSO OIML R76-1:2009 جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار.

المادة الثانية

الهدف من القرار

- 2.1 يهدف هذا القرار إلى التأكد من مطابقة الموازين غير الاوتوماتيكية الجديدة والمستخدمه في أسواق الدولة للمتطلبات الفنية وعدم تجاوز أخطاء القياس المسموح بها
- 2.2 رفع جودة الموازين غير الاوتوماتيكية المستوردة والمصنعة محليا وفقا للمواصفات القياسية والتشريعات الوطنية

المادة الثالثة

نطاق التطبيق



3.1 تسري أحكام هذا القرار على الموازين غير الأوتوماتيكية (Non-Automatic Weighing Instruments NAWI)، سواء كانت مطروحة في الأسواق أو معدة للاستخدام أو قيد الاستخدام وتشمل:

- أ- الموازين المستخدمة في المعاملات التجارية
 - ب- الموازين المستخدمة في المنشآت الصحية (المستشفيات والعيادات) وتستثنى من ذلك المختبرات
 - ت- الموازين المستخدمة في القطاع الصناعي
 - ث- الموازين المستخدمة في القطاع البيئي
 - ج- وأية موازين تؤثر نتائج قياساتها على صحة وسلامة وحقوق أفراد المجتمع وسلامة البيئة
- 3.2 يستثنى من هذا القرار الموازين المستخدمة للأغراض التالية، شريطة إثبات ذلك، وتمييزها بشكل مقبول:

- أ- عينات الموازين المخصصة فقط لأغراض العرض والدعاية والإعلان وليست للاستخدام للأغراض الأخرى ولا يجوز بيعها أو توزيعها مجاناً لئتم استخدامها في الأغراض التجارية
- ب- الموازين للاستخدامات الخاصة، مثل الاستخدامات العسكرية أو التعليمية أو البحثية أو الاستخدامات الصناعية الخاصة.

3.3 يطبق هذا القرار على الموازين التالية:

- أ- الموازين المصنفة وفقاً لتوصية المنظمة الدولية للمetrologia القانونية رقم OIML R76، ولجميع الأحمال:

- الصنف الأول (I) الموازين ذات التطبيقات الخاصة وفائقة الدقة (Special)
- الصنف الثاني (II) الموازين ذات الدقة العالية (High)
- الصنف الثالث (III) الموازين ذات الدقة المتوسطة (Medium)
- الصنف الرابع (IV) الموازين ذات الدقة المنخفضة (Ordinary)
- ب- موازين الاستخدامات العامة والشخصية، مثل موازين المطبخ وموازين كتل الأشخاص وما شابه، غير المخصصة للأغراض التجارية أو الطبية أو المهنية

المادة الرابعة

المسؤوليات

- 4.1 تكون الوزارة هي الجهة المعنية المسؤولة عن الإشراف على تطبيق هذا القرار.
- 4.2 تعتبر الجهات المخولة مسؤولة عن تطبيق برامج الرقابة metrologia والتحقق metrologia والحملات التفتيشية بالتنسيق مع الوزارة
- 4.3 يعتبر المصنع المحلي أو المزود لأدوات القياس الواردة في هذا القرار مسؤولاً عن مطابقة الموازين لكافة المتطلبات الواردة في هذا القرار عند استيرادها أو وضعها للتداول في الأسواق.



4.4 يعتبر المالك لهذه الأدوات مسؤولاً عن استخدام أدوات قياس تحمل علامة تحقق سارية المفعول صادرة عن الوزارة أو جهة مخولة من قبل الوزارة.

المادة الخامسة وحدات القياس

5.1 يجب استخدام وحدات القياس التالية فقط وهي:

- الكيلوغرام (كغ، kg)
- الغرام (غ، g)
- الملمغرام (مغ، mg)
- الطن (طن، t)
- القيراط، ويسمح باستخدامها في مجال الأحجار الثمينة فقط، والتي تساوي (0.2 غ)، ويرمز لها بالرمز (ct).

المادة السادسة الأوزان

يجب أن تلبى الأوزان التي تستخدم في التحقق من الموازين المحددة في هذا القرار متطلبات المواصفة القياسية UAE.S.GSO.OIML R111

المادة السابعة

أصناف الموازين المسموح استخدامها في مجالات محددة

- 7.1 يجب أن تكون الموازين المستخدمة في المجالات الميينة في الجدول رقم (1) من الصنف المبين إزاء كل منها، وذلك كحد أدنى (مثال: الصنف II أقل دقة من الصنف I ولكنه أعلى دقة من الصنف III).
- 7.2 يجب أن يكون الحد الأقصى لتدريج القراءة للميزان (d) والقيمة التحققية (e) عند التحقق الأولي كما هو مبين في الجدول نفسه (مثال: إذا كان الحد الأقصى للتدريج هو 1 g فإن التدريج 0.1 g مسموح به، ولكن التدريج 2 g غير مسموح به).

جدول رقم (1): الصنف الأقل دقة للموازين المسموح استخدامها في مجالات محددة والحد الأقصى لتدريج قراءة الميزان والقيمة التحققية



الحد الأقصى للقيمة التحقيقية (e)	الحد الأقصى (*) لتدرجه القراءة للميزان (d)	مجال السعة (**)	الصف المسموح باستخدامه	مجال الاستخدام
e = 10 d	0.001	كامل المجال	(I)	المواد الثمينة جدا، مثل الماس وما يماثلها بالثمن أو أكثر
e = 10 d	0.01 g	لغاية 5 kg	II	المواد الثمينة، مثل موازين الذهب والمعادن والأحجار التمينة والزعفران، والعطور والمواد الثمينة المماثلة.
e = 10 d	0.1 g	أكبر من 5 kg		
e = d	1 g	لغاية 1 kg	III	المواد الاستهلاكية والتجارية، التي تباع عادة بكميات قليلة، مثل البهارات والمواد المماثلة
	5 g	أكبر من 1 kg ولغاية 15 kg		
	10 g	أكبر من 15 kg ولغاية 30 kg		
	20 g	أكبر من 30 kg ولغاية 100 kg		
	حسب المواصفة UAS S.GSO OIML R76	أكبر من 100 kg		
حسب المواصفة UAS S.GSO OIML R76			IIII	المواد غير الثمينة مثل التراب والحجارة، وموازين المطبخ وموازين كتل الأشخاص للأغراض الشخصية والعامه



(*) في حال استخدام ميزان ذو دقة أعلى من المطلوب في الجدول (1-3) يتم معاملته لغايات التحقق وفقاً للتصنيف المحدد في الجدول المذكور حسب طبيعة الاستعمال مثال (استخدام ميزان بتدرج g 0.001 في محلات الذهب والمعادن والأحجار الثمينة (باستثناء الماس) والعطور الثمينة، يتم احتساب القيمة التحقيقية ($e=0.1 g$ وليس $0.01 g$) وفي حال تم استخدام نفس الميزان في بيع الماس يتم احتساب $e=0.01 g$.

(**) يتم تحديد السعة المناسبة وفقاً للاستخدام الأغلب للميزان.

المادة الثامنة

متطلبات إقرار النوع والمطابقة للنوع المقرر للموازين

8.1 يجب أن تلبى الموازين وملحقاتها جميع المتطلبات الواردة في المواصفة القياسية الإماراتية UAE.S/GSO OIML R76، والخاصة بالموازين غير الأوتوماتيكية، ويجب على مستوردي أو مصنعي الموازين غير الأوتوماتيكية تقديم شهادة تقييم مطابقة للنوع المقرر صادرة عن جهة تقييم مطابقة معتمدة في المجالات ذات العلاقة من قبل هيئة اعتماد معترف بها دولياً أو هيئات الاعتماد المقبولة لدى الوزارة. وتعتبر شهادات إقرار النوع الصادرة عن المنظمة الدولية للمetrologia القانونية أو الجهات المعنية الأوروبية (Notified Bodies) وفقاً للأدلة الأوروبية (EU Directives) مقبولة لدى الوزارة.

8.2 يحق للوزارة في حال عدم تمكن المزود أو المصنع المحلي من تقديم شهادة إقرار نوع و/أو شهادة مطابقة وفقاً للبند السابق، وللموازين من الصنف (III) والصنف (III) فقط، أن تقوم الوزارة بأخذ عينات وفقاً للجدول (م1-2)، المبين في الملحق (1)، لإجراء الفحوصات المنصوص عليها في المواصفة القياسية الإماراتية UAE.S/GSO OIML R76، وعلى نفقة صاحب العلاقة، بحيث تشمل كحد أدنى الفحوصات التالية:

- Clause 3.5 : Maximum Permissible Errors.
- Clause 3.6 : Permissible differences between results.
- Clause 3.8 : Discrimination
- Clause 3.9.1 : Tilting
- Clause 3.9.2 : Temperature
- Clause 3.9.3 : Main power supply
- Clause 3.9.4 : Time
- Clause 4.6 : Tare device
- Clause 6.1 : Minimum sensitivity



8.3 يجب أن تلبى الموازين المستخدمة للأغراض الشخصية والمنزلية، مثل موازين المطبخ والتوازن الشخصية، متطلبات الصنف III، من حيث قيمة الخطأ الأعظم المسموح به، كحد أدنى، وبشرط تثبيت علامات واضحة عليها تدل على أنها للاستخدامات غير التجارية أو الطبية وبشكل واضح وغير قابل للإزالة. يحق للوزارة في حال عدم تمكن المستورد أو المصنع المحلي من تقديم شهادة أو شهادة مطابقة صادرة عن جهة معتمدة دولياً أو عن جهة معترف بها من قبل الوزارة، أن تقوم بأخذ عينات وفقاً للجدول (م1-1) لبيان مطابقتها لفحص الخطأ الأعظم المسموح به وفقاً للمواصفة القياسية الإماراتية OIML R76 UAE.S/GSO، وعلى نفقة صاحب العلاقة.

8.4 يجب أن تحتوي الموازين التي توضع في الخدمة على شاشتين بحيث تكون أحدهما على الأقل ظاهرة للمستخدم

8.5 يجب أن تكون جميع الموازين المستخدمة في المجال التجاري مزودة بألية لحمايتها بشكل مادي من العبث في المنطقة التي تؤثر على نتيجة القياس، ويمنع أن تكون هنالك أية إمكانية لتعديل هذه الموازين بدون نزع وسيلة الحماية.

المادة التاسعة التحقق

9.1 متطلبات التحقق الأولي

أ- لأغراض المطابقة لمتطلبات التحقق الأولي، يتم إجراء الفحوصات التالية على الموازين وملحقاتها، كحد أدنى، وفقاً للمواصفة القياسية الإماراتية المواصفة القياسية الإماراتية OIML R76 UAE.S/GSO R76-1:2009OIML R76

Visual inspection

- Clause 3.5 : Maximum Permissible Errors
- Clause 3.6 : Permissible differences between results
- Clause 3.8 : Discrimination
- Clause 3.9.1 : Tilting
- Clause 3.9.4 : Time
- Clause 4.6 : Tare device
- Clause 6.1 : Minimum sensitivity

ب- يمنع تركيب أو استعمال أي ميزان إلا بعد اجتيازه لمتطلبات التحقق الأولي من قبل الجهات المخولة



9.2 متطلبات التحقق الدوري

أ- لأغراض المطابقة لمتطلبات التحقق الدوري، يتم إجراء الفحوصات التالية على الموازين وملحقاتها، كحد أدنى، وفقاً للمواصفة القياسية الإماراتية UAE.S/GSO OIML R76-1:2009OIML R76 وهي:

- Visual inspection
- Clause 3.5 : Maximum Permissible Errors at 5 different loads including the minimum and the maximum capacity
- Clause 3.6 : Permissible differences between results

ب- يتم إجراء الفحوصات الواردة في هذه المادة مرة واحدة كل سنة.

9.3 متطلبات التحقق بعد الصيانة

في حال إجراء صيانة على الميزان بشكل قد يؤثر على نتيجة القياس فيجب إجراء الفحوصات المنصوص عليها في متطلبات التحقق الدوري.

9.4 متطلبات التحقق المفاجئ

في حال إجراء التحقق المفاجئ للميزان وذلك بناء على ورود شكوى أو تنفيذ حملات رقابية أو تنفيذ إجراءات ضبط الجودة من قبل جهات التحويل، يتم إجراء الفحوصات المنصوص عليها في متطلبات التحقق الدوري أو جزء منها حسب مقتضى الأمر.

المادة العاشرة

متطلبات التركيب والاستخدام

- 10.1 يجب أن تستخدم الموازين ضمن ساعات الأحمال المسموح بها.
- 10.2 يمنع استخدام أي ميزان من الموازين الخاضعة لأحكام هذا القرار إلا إذا كان متحققاً منه ويحمل العلامات المترولوجية المعتمدة من قبل الوزارة.
- 10.3 يجب تركيب واستخدام الموازين وفقاً لمتطلبات الصانع.



- 10.4 يجب تركيب الميزان في مكان بعيد عن أي تأثيرات تسبب تشويشا على نتيجة القياس بأي شكل من الأشكال
- 10.5 يمنع تخصيص ميزان معين لأغراض البيع وآخر لأغراض الشراء إلا إذا كانت هنالك أسباب فنية موجبة لذلك ولا تؤثر على النتيجة النهائية للقياس
- 10.6 تفقد أداة القياس صلاحية فترة التحقق إذا تم صيانتها أو إصلاحها في المنطقة التي تؤثر على نتيجة القياس، ويعتبر المالك مسؤولاً عن تقديم أداته لأغراض إعادة التحقق.

المادة الحادية عشر

العلامات المترولوجية

- 11.1 يجب تثبيت العلامات المترولوجية، المعتمدة من الوزارة، على الميزان بشكل مناسب وظاهر للعيان.
- 11.2 يمنع التلاعب بالعلامات المترولوجية أو نزعها أو طمسها أو تعديلها من قبل المالك.
- 11.3 في حال نزع علامة التحقق المترولوجي لأي سبب فيجب التوقف فوراً عن استخدام الأداة وإبلاغ الجهة المخولة لإعادة التحقق وتثبيت العلامات حسب الأصول.
- 11.4 في حال نزع علامة الحماية (أختام الحماية) يجب التوقف فوراً عن استخدام الأداة ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحق المسؤول عن المخالفة وفقاً للمادة الثانية عشر.

المادة الثانية عشر

ضوابط حركة الموازين ضمن الدولة

- 12.1 الموازين من الصنف I والصنف II:
يجب أن يتم التحقق من هذه الموازين في موقع الاستخدام، وتفقد صلاحية التحقق عند نقل الميزان إلى أي مكان آخر
- 12.2 الموازين من الصنف III:
يجب أن يتم التحقق من هذه الموازين في نفس الإمارة، وتفقد صلاحية التحقق عند نقل الميزان من إمارة إلى أخرى.
- 12.3 الموازين من الصنف IV:
يمكن أن يتم التحقق من هذه الموازين في أي إمارة، ولا تفقد صلاحية التحقق عند نقل الميزان من إمارة إلى أخرى.



المادة الثالثة عشر

الجزاءات

- 13.1 دون الإخلال بأي عقوبة أو إجراء ينص عليه المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2020، بشأن المواصفات والمقاييس والتشريعات الأخرى ذات العلاقة، للوزارة أو الجهة المخولة، حسب مقتضى الحال، يتم توقيع جزاء أو أكثر من الجزاءات الإدارية التالية في حال مخالفة أي حكم من أحكام هذا القرار الذي يصدر بموجبه حسب طبيعة المخالفة:
- أ. الإنذار
 - ب. توقيع تعهد من المخالف بعدم تكرار المخالفة.
 - ت. توقيع تعهد من المخالف بمنع وضع أداة القياس للتداول والاستخدام لحين تصويب الأوضاع وفق الفترة الزمنية التي تحددها الوزارة أو الجهة المخولة.
- 13.2 يتحمل المخالف نفقات وتكاليف إزالة ومعالجة الأضرار المترتبة على المخالفة في حال عدم قيامه بالإزالة أو المعالجة.

المادة الرابعة عشر

إجراءات التظلم

- 14.1 يجوز التظلم من القرارات الصادرة بمقتضى أحكام المادة السابقة من هذا القرار، شريطة الالتزام بما يأتي:
- أ- تقديم التظلم للوزير أو الجهة المختصة وفق الاجراءات المعتمدة، وذلك خلال مدة لا تزيد على (14) يوم عمل من تاريخ تبليغ المخالف بالقرار الذي يرغب بالتظلم منه، أو خلال مدة أقصاها (60) يوماً من تاريخ الإخطار بالمخالفة
 - ب- إرفاق جميع الوثائق اللازمة التي توضح سبب التظلم.
- 14.2 يصدر الوزير أو الجهة المختصة القرار الذي يراه مناسباً بشأن التظلم المقدم وفق أحكام هذه المادة خلال مدة لا تزيد على (25) يوم عمل من تاريخ تقديمه، ويكون القرار الصادر بهذا الشأن نهائياً، ويعتبر التظلم مرفوضاً في حال عدم اتخاذ أي إجراء خلال المدة المحددة في هذا البند.



المادة الخامسة عشر الأحكام العامة

- 15.1 لا يحول هذا القرار دون قيام مفتشي الوزارة المفوضين أو جهات التخويل بإجراء فحوصات أخرى للتأكد من مطابقة الأدوات الواردة في هذا القرار للمتطلبات الإلزامية المنصوص عليها في التشريعات الأخرى.
- 15.2 لا يجوز إجراء عمليات التحقق للأدوات الواردة في هذا القرار إلا من قبل الجهات المخولة من قبل الوزارة.
- 15.3 يجب على جميع المنشآت المعنية بهذا القرار أن تقدم لمفتشي الوزارة وجهات التخويل كل المساعدة والمعلومات التي يطلبونها والمتعلقة بتنفيذ أحكام هذا القرار بكل سهولة ويسر ودون ممانعة.
- 15.4 تقوم الوزارة بإصدار الإجراءات اللازمة لتنفيذ بنود هذا القرار.
- 15.5 إذا نشأت أي حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذا القرار، أو نشأ أي خلاف في تفسيرها أو تطبيقها فيرفع الأمر لوكيل الوزارة ليصدر القرار الذي يراه مناسباً بشأن تلك الحالة أو ذلك الخلاف استناداً للممارسات الدولية وبما يحقق المصلحة العامة.

المراجع:

المواصفة القياسية الإماراتية: UAE.S/GSO OIML R76-1:2009

ملحق (1)

- 1- يبين هذا الملحق الجداول الخاصة بأخذ العينات، وعلى النحو التالي:
- أ- جدول (م1-1) الخاص بأخذ عدد عينات مصغرة، والذي تم إعداده وفقاً للمواصفة الدولية (ISO 2859-1/1999) بالطريقة المصغرة المزدوجة عند حد قبول جودة (AQL) يساوي 1.00، وفقاً لمستوى المعاينة 4-s.
- ب- جدول (م2-1) الخاص بأخذ عدد عينات متوسطة، والذي تم إعداده وفقاً للمواصفة الدولية (ISO 2859-1/1999). وفقاً لمستوى المعاينة الثاني II جدول أخذ



عينات التحقق المصغر المزدوجة عند حد قبول الجودة (AQL) يساوي
1.00.

ج- جدول (م3-1) الخاص بأخذ عدد عينات موسعة، والذي تم إعداده وفقاً للمواصفة
الدولية (ISO 2859-1/1999). وفقاً لمستوى المعاينة II جدول أخذ العينات
الطبيعية المزدوجة عند حد قبول الجودة الأدنى (بنسبة 0.65).

أسس الرفض والقبول: -2

- 2-1 في حال أن عدد العينات المعالجة المأخوذة في المرحلة الأولى يقل عن أو يساوي عدد
العينات المعالجة لأغراض القبول، فيتم قبول الدفعة.
- 2-2 في حال أن عدد العينات المعالجة المأخوذة في المرحلة الأولى يزيد على أو يساوي عدد
العينات المعالجة لأغراض الرفض، فيتم رفض الدفعة.
- 2-3 في حال أن عدد العينات المعالجة المأخوذة في المرحلة الأولى يقع بين عدد العينات المعالجة
لأغراض القبول وعدد العينات المعالجة لأغراض الرفض، فيتم أخذ عينات للمرحلة الثانية
للفحص، ويتم رفض أو قبول الدفعة وفقاً لنتائج هذه المرحلة.
- 2-4 ترفض الدفعة كاملة إذا تجاوز الخطأ الأعظم المسموح به لأداة قياس واحدة أو أكثر عن
ضعف الخطأ الأعظم المسموح به. إلا أنه يجوز، وبموافقة الوزارة، السماح للمالك أو
مصنع أو مستورد أدوات القياس بفرزها بشكل كامل بحيث تقبل الأدوات المطابقة
وترفض غير المطابقة.



جدول (م1-1): جدول أخذ عدد عينات مصغرة

عدد العينات المعابة لأغراض		عدد العينات المطلوبة للفحص	المرحلة	حجم الدفعة
رفض الدفعة	قبول الدفعة			
1	0	2	الأولى	2 - 150
1	0	3	الأولى	151 - 500
1	0	5	الأولى	501 - 1200
2	0	8	الأولى	1201 - 10000
2	1	8	الثانية	
2	0	13	الأولى	10001 - 35000
2	1	13	الثانية	
2	0	20	الأولى	35001 - 500000
2	1	20	الثانية	
3	0	32	الأولى	أكبر من 500000
4	3	32	الثانية	



جدول (م1-2): جدول أخذ عدد عينات متوسطة

عدد العينات المعابة لأغراض		عدد العينات المطلوبة للفحص	المرحلة	حجم الدفعة
رفض الدفعة	قبول الدفعة			
1	0	2	الأولى	50 – 2
1	0	3	الأولى	90 – 51
1	0	5	الأولى	150 – 91
2	0	8	الأولى	280 - 151
2	1	8	الثانية	
2	0	13	الأولى	500 - 281
2	1	13	الثانية	
2	0	20	الأولى	1200 - 501
2	1	20	الثانية	
3	0	32	الأولى	3200 - 1201
4	3	32	الثانية	
3	1	50	الأولى	10000 - 3201
5	4	50	الثانية	
4	2	80	الأولى	35000 – 10001
6	5	80	الثانية	
6	3	125	الأولى	150000 – 35001
8	7	125	الثانية	
7	4	200	الأولى	500000 – 150001
11	10	200	الثانية	
9	5	315	الأولى	أكبر من 500000
13	12	315	الثانية	



جدول (م3-1): جدول اخذ عدد عينات موسعة

عدد العينات المعابة لأغراض		عدد العينات المطلوبة للفحص	المرحلة	حجم الدفعة
رفض الدفعة	قبول الدفعة			
1	0	2	الأولى	8 - 2
1	0	2	الأولى	15 - 9
1	0	2	الثانية	
1	0	3	الأولى	25 - 16
1	0	3	الثانية	
1	0	5	الأولى	50 - 26
1	0	5	الثانية	
1	0	8	الأولى	90 - 51
1	0	8	الثانية	
1	0	13	الأولى	150 - 91
1	0	13	الثانية	
1	0	20	الأولى	280 - 151
1	0	20	الثانية	
2	0	32	الأولى	500 - 281
2	1	32	الثانية	
2	0	50	الأولى	1200 - 501
2	1	50	الثانية	
3	0	80	الأولى	3200 - 1201
4	3	80	الثانية	
3	1	125	الأولى	10000 - 3201
5	4	125	الثانية	
5	2	200	الأولى	35000 - 10001
7	6	200	الثانية	
6	3	315	الأولى	150000 - 35001
10	9	315	الثانية	
9	5	500	الأولى	500000 - 150001
13	12	500	الثانية	
11	7	800	الأولى	أكبر من 500000
19	18	800	الثانية	

#